

المملكة العربية السعودية بأرن جمعية السبر والخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٦٧٣)



(إعتماد مجلس الإدارة:

((سياسة قواعد السلوك))

اعتمدت هدد مالسیاست بقرار مجلس الإدارة رقسم (٤٩) وتساریخ اعتمدت هده وتران التالیت الادارة التالیت الادارة التالیت الادارة التالیت السماءهم:

اعضاء مجلس الإدارة			
التوقيع	الصفت	الإسم	۾
glean	رئيس مجلس الإدارة	فهد مناجا المطيري	1
	نائب رئيس مجلس الإدارة	فلاح زايد المطيري	2
	أمين الصندوق	فايز سع <mark>دالله المطيري</mark>	3
y rtp	الأمين العام	حمدان سمران المطيري	4
Add Arch	عضو مجلس الإدارة	فهيد مطلق المطيري	5
	عضو مجلس الإدارة	مخلد مناجا المطيري	6
7	عضو مجلس الإدارة	سعود بندرالمطيري	7



بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

جمعية البر والخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٦٧٣)



VISION كاليالية كالمحالة العربية السعودية المرابعة السعودية المرابعة المرابعة المحالة المحالة

سياسة قواعد السلوك



المملكة العربية السعودية جمعية السر والخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٦٧٣)



مقدمة

تتمثل هذه السياسة التعريف بالمبادئ والآداب والأخلاق الإسلامية المنبع الأساس لسلوك الفرد، ونشر القيم، مع تعزيز القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف مع زملائه ورؤسائه، والتي تندرج تحت إطار تنمية روح المسئولية، والالتزام بها مع تعزيز ثقة العملاء بالخدمات التي تقدمها الجمعية، والعمل على مكافحة الفساد بشتى صورة.

النطاق

تحدد هذه السياسي المسؤوليات العامي على كافي العاملين ومن لهم علاقات تعاقديي وتطوعيي في الجمعيي، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات سلوك وظيفيي خاصي وفقاً للأنظمي.

البيان

تضمن الجمعية والع<mark>املين بها وكل ما يتبعها على حدة الالتزام ب:</mark>

أولاً: النزاهة:

- الترفع عن كل ما يخل بشرف الوظيفت.
- ٢. تخصيص وقت العمل لأداء الواجبات الوظيفية.
- ٢. العمل خارج وقت العمل متى ما طلب ذلك وفقاً لمصلحة الجمعية.
 - خدمة أهداف الجمعية التي يعمل بها وغايتها.
 - الإلمام بالأنظمة واللوائح وتطبيقها دون تجاوزاو اهمال.
- 7. التحلي بالنزاهة في أي تحقيق رسمي يشارك فيه أو دعوى قضائية.
- ٧. اتخاذ الإجراءات الرسمية لضمان سرية المعلومات الشخصية للآخرين.
 - أ. توخي الموضوعية في تصرفاته من خلال العمل بحيادية ودون تمييز





المملكة العربية السعودية جمعية السبر والخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٦٧٣)



ثانياً: الواجبات جّاه المستفيدين والعملاء:

- ١. احترام حقوقهم ومراعاة مصالحهم دون استثناء والتعامل معهم بحسن ولباقة.
 - ٢. السعى لكسب ثقته عبر النزاهم.
- ٣. التجاوب معهم وفق السلوك السليم في كل الأعمال بما يتفق مع الأنظمة والتعليمات.
 - ٤. التعامل مع الوثائق والمعلومات الشخصية بسرية تامة وفقاً للأنظمة والتعليمات.
 - الامتناع عن أي عمل يؤثر سلباً على الثقة الوظيفية.

ثالثاً: الحظورات العامة:

- ا. يحظر على العاملين إساءة استعمال السلطة الوظيفية واستغلال النفوذ، بقبول أو طلب
 الرشوة أو ارتكاب أي صورة من الصور المنصوص عليها في نظام مكافحة الرشوة.
 - بحظر على العاملين التزوير أو أي صورة من صورة.
- ٣. يحظر على العاملين الجمع بين وظيفتين وممارسة أخرى دون الحصول على موافقة مسبقة
 بذلك.
- ٤. يحظر على العاملين الاشتراك في الشكاوى الجماعية أو رفع شكاوى كيدية ضد
 أشخاص أو جهات.
- يحظر على العاملين جمع الوثائق أو العينات أو المعلومات الشخصية عن أي شخص إلا أن
 تكون في إطار نظامي وضمن متطلبات العمل الضرورية.



المملكة العربية السعودية جمعية البر والخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٦٧٣)



- آ. يحظر على العاملين افشاء المعلومات السرية أو الوثائق أو المستندات التي تحمل طابع الأهمية والسرية والتي حصل عليها بسبب وظيفته حتى بعد انتهاء العلاقة التعاقدية معهم مالم يكن الكشف عنها مسموحاً به صراحة بموجب الأنظمة.
- لا يحظر على العاملين الإفصاح لوسائل الإعلام بأي مداخلة أو تعليق أو تصريح في موضوعات لازالت
 تحت الدراسة أو التحقيق، أو عبر أي من وسائل التواصل الاجتماعي.
- ٨. يحظر على العاملين توجيه أي من النقد أو اللوم إلى المملكة أو أي حكومة خارجية،
 عبر أي وسيلة من وسائل الإعلام الداخلية أو الخارجية.
- ٩. يحظر على العاملين اصدار أو نشر أو التوقيع على أي خطابات أو بيان يناهض سياست
 المملكة أو يتعارض مع أنظمتها السياسية ومصالحها.

رابعاً: الهدايا والامتيازات

- ل. يحظر على العاملين قبول الهبات أو الامتيازات أو الخدمات التي تعرض عليهم بشكل مباشر
 أو غير مباشر أو أي ميزة يكون لها تأثيراً على نزاهته.
- ٢. يحظ رعلى العاملين قبول أي تكريم أو هدية أو جائزة من أي جهات خارجية دون الحصول
 على موافقة رسمية من الجهة المشرفة.
- ٣. يحظر على العاملين قبول أي تسهيلات أو خصومات على المشتريات الخاصية من الموردين
 الذين لديهم معاملات مع الجمعية.
- ³. يحظر على العاملين استخدام أي معلومة حصلوا عليها بحكم عملهم للحصول على خدمة أو معاملة خاصة من أي جهة.



المملكة العربية السعودية جمعية السبر والخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٦٧٣)



خامساً: استخدام التقنية:

- ا. على العاملين اتخاذ جميع الاجراءات اللازمة للمحافظة على الأجهزة التقنية التي بحوزته وعهدة عليه.
- لتنسيق مع القسم المعنى بدلك.
 المعنى بذلك.
- ٣. يلتـزم العـاملين بعـدم اسـتخدام الأجهـزة إلا لأغـراض العمـل، وعـدم تخـزين معلومـات ليسـت مـن
 ضمن العمل.

سادساً: التعامل مع الانترنت:

- ا. على الع<mark>املين الدين تتوافر لديهم إمكانية الوصول إلى شبكة الانترنت الالتزام باستخدام الشبكة لأغراض العمل.
 </mark>
 - لتزم العاملين بشروط ومتطلبات حقوق الملكية الفكرية للبرامج والملفات.
- ٣. يلتـزم العـاملين بعـدم تحميـل أي مـواد مخلـت بـالآداب والأعـراف أو أي نشـاط غيـر نظـامي يعاقـب
 بموجبها مرتكبه.
- ٤. يلتزم العاملين الدنين خصص لهم بريد الكتروني عدم استخدامه لإنشاء رسائل لا تتعلق بالأعمال المنوطح بهم، وعدم فتح أي رسالة من مصدر غير معروف إلا بعد التنسيق مع القسم المعنى بذلك





المملكة العربية السعودية جمعية البر والخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٦٧٣)



سابعاً: مكافحة الفساد:

- ل. يلت زم العاملين أن يفصحوا خطيا للجمعية عن أي حالة تعارض مصالح حالة أو محتملة،
 وأن لا يشارك في أي قراريؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على ترسيه أي عقد يكون
 أحد اقربائه طرف فيه.
- ٢. يتوجب على العاملين الإبلاغ خطيا للقسم المعني عن أي تجاوز للأنظمة والتعليمات النافذة التي يطلع عليها خلال عمله، وابلاغ الجهات المختصة عن أي فساد علم به أثناء وظيفته وذلك في سبيل جهود مكافحة الفساد

ثامناً: التزا<mark>م الجهة</mark> للموظ<mark>ف:</mark>

- ا. على الإدارة التنفيذية في الجمعية نشرهذه السياسة في موقعها الالكتروني، وتعريف العاملين بها وابلاغهم بأنه يجب عليهم الالتزام بأحكامها.
- ٢. على الإدارة التنفيذية في الجمعية تهيئة بيئة عمل آمنة وصحية للعاملين تلبي المتطلبات الأساسية لأداء عملهم، وتطبيق الأنظمة واللوائح والقرارات بعدالة وانصاف دون تمييز

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعمله وعلى هذه السياسة والإلماء بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى إدارة الموارد البشرية نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي واخلاقيات الوظيفة وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منه.

